

كُتبت كل ميراثها بيعاً لابن اختها الذي كفلته ولها إخوة أشقاء!/الإثنين)31-3-2023م(فتاوى علي الهواء

صلاح الصاوي

سؤال اخر تعلق بالتبني والمواريس سيدة لن تنجب يعني لانه يقول هذه السيدة عقيم لن تنجب الان ولا مستقبلا فيما يراه الناس ماتت وتركت اخوانها الاشقاء سيدة لم تنجب تبنت ابن اختها - 00:00:02
ماتت وتركت اخوانها الاشقاء تفاجأ الجميع بعد الوفاة بان جميع املاكها باسمه باسم ابن اختها الذي تبنته بيعا وشراء منتهي ما الحل ابتداء تنزيما للمعلومات اولاد الاخت ليسوا من الورثة ابتداء. لا في هذه الحالة ولا في ولا في غيرها. لانهم من ذوي الارحام -

00:00:31

وذوو الارحام ليسوا من الورثة فتركها لورثتها الشرعيين لها ان توصي لهذا الولد الذي كفلته انا بستخدم تعبير كفالتهم اش تبنتهم وبعد قليل سوف اخبر الكلية بما لا يزيد عن الثلث - 00:01:03
لحديث الثلث والثلث كثير. عندما اراد سعد بن ابي وقاص ان يجعل ماله كله وصية فراجعته النبي صلى الله عليه وسلم مرارا الى ان قال الثلث قال الثلث والثلث الكثير - 00:01:27
لانتظر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس لكن هذه القضية ايها السائل لابد ان يرجع فيها الى المحكمة الشرعية لا يكفي فيها الافتاء عن بعد. لا سيما - 00:01:44

وان صاحبة النازلة قد افرغت الهبة في صورة بيع صوري لابن اختها هي ما كذبتش هبة كلمة بيع فشكل الموضوع من من الناحية القانونية ما لوش علاقة لا ميراس ولا غيره. انا بعث وش واشترت عشان المحامي اللي عملنا كده عشان يخرجها من قضية الايه - 00:02:03

المواريس والتركة والمنازعات وغيره لا سيما وانها قد افرغت الهبة في صورة بيع صوري لابن اختها الامر الذي تمس الحاجة معه الى نزر قضائي الامر الذي تمس الحاجة معه الى نظر قضائي - 00:02:24
واكرر الذي كفلته لان التبني بمعنى نسب الولد الى من تبناه محرم شرعا وقد جعل الله تحريمه قرآنا يتلى. فقال تعالى ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه وما جعل ازواجكم اللاتي تظاهرون منهن امهاتكم. وما جعل ادعيائكم ابنائكم. ذلكم قولكم بافواهم والله - 00:02:47

الله يقول الحق وهو يهدي السبيل ادعوههم لابائهم هو اقسط عند الله. فان لم تعلموا اباءهم فاخوانهم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به. ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفورا رحيم - 00:03:15
لقد جاء في وثيقة مجمع فقهاء الشريعة بامريكا للاحوال الشخصية ما يلي التبني محرم في الشريعة ولا يتعارض ذلك مع كفالة حقوق الرعاية الاجتماعية بكافة صورها. للايتام واللقطاء ايا كان انتمائهم - 00:03:35
واعتبار ذلك من اجل القربات ولازالة الحرج الذي تنشئه الخلطة عند الكبر مع اليتامى او اللقطاء يشرع ارضاع الطفل في زمن الرضاعة من قبل زوجة المتبني او اختها لتحرم عليه - 00:03:52

ثم اضاف القرار اضافة فقال يرخص في تسجيل المهجرين من يتامى المسلمين خارج ديار الاسلام باسماء قائمين على كفالتهم اذا تعين ذلك سبيلا الى استنقاذهم. مع اتخاذ الاحتياطات العملية التي تمنع من الاختلاط المحرم - 00:04:11

او الاخلال بنزام التوريس في الشريعة هذا وبالله التوفيق - 00:04:31